

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٤ لسنة ١٩٩٩

بشأن الموافقة على اتفاق التجارة والبروتوكول الملحق به
بين حكومة جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية
لصالح السلطة الوطنية الفلسطينية

الموقعين في غزة بتاريخ ٢٨ / ٤ / ١٩٩٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :

(مادة وديدة)

وافق على اتفاق التجارة والبروتوكول الملحق به بين حكومة جمهورية مصر العربية
ومنظمة التحرير الفلسطينية لصالح السلطة الوطنية الفلسطينية ، الموقعين في غزة
بالتاريخ ٢٨ / ٤ / ١٩٩٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة صفر سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ١٧ مايو سنة ١٩٩٩ م) .

حسني مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٢ رمضان سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٩٩ م) .

اتفاق تجارة

بين حكومة جمهورية مصر العربية

ومنظمة التحرير الفلسطينية لصالح السلطة الوطنية الفلسطينية

إن حكومة جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية المشار إليها
فيما بعد بـ « الطرفين المتعاقددين » ،

انطلاقاً من روابط الأخوة التي تربط بين البلدين ، والعلاقات العربية القائمة بينهما ،
ورغبة منهما في تطوير ودعم وتعزيز التبادل التجاري بينهما على أساس من الاحترام
المتبادل والمساواة ، وتحقيقاً لصالحهما المشتركة ، وأخذها في الاعتبار طبيعة الأوضاع
الاقتصادية في كل منهما :

وعملاؤها على تفعيل اتفاق التعاون الاقتصادي والتجاري الموقع بينهما
في ٢٥ يناير ١٩٩٤ فيما تضمنه بخصوص التبادل التجاري .

ومع الأخذ بعين الاعتبار إعلان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ، وفقاً للقرار
المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (١٣١٧) /٢/١٩ بتاريخ ١٩٩٧

فقد اتفقا على ما يلى :

(المادة الأولى)

يعمل الطرفان على تنمية التبادل التجاري بينهما وفقاً للأحكام الواردة
في هذا الاتفاق والقوانين والقرارات والأنظمة واللوائح المتعلقة باستيراد وتصدير
السارية لدى الطرفين في تاريخ تنفيذ هذا الاتفاق ، أو التي تصدر خلال فترة سريانه في
كل منهما .

(المادة الثانية)

يعمل الطرفان على تحرير استيراد وتصدير السلع والمنتجات ذات المنشأ الوطني ،
وفقاً لأحكام هذا الاتفاق وأنظمة وأحكام التجارة الخارجية النافذة لدى كل منهما .

(المادة الثالثة)

تعفى من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى ذات الأثر المأثر السبع والمنتجعات المصرية والفلسطينية ذات النشأ الوطني ، والتي يتم الاتفاق عليها بموجب بروتوكولات تلحق بهذا الاتفاق وتصبح جزءا لا يتجزأ منه (و تستثنى من ذلك الرسوم والضرائب التي تفرض على المنتجعات المحلية) .

(المادة الرابعة)

- ١ - تعتبر المنتجعات الصناعية ذات منشاً وطني إذا كانت مدخلاتها المعلية بما فيها تكاليف الإنتاج لا تقل عن ٤٠٪ (أربعون في المائة) من تكلفة الإنتاج الإجمالية .
- ٢ - يجب أن ترد المنتجعات المتبادلة بين الطرفين والمتمتعة بالإعفاءات الجمركية ، طبقاً لهذا الاتفاق من بلد المنشأ وثبت ذلك بشهادة منشأ صادرة وموثقة ومعتمدة من السلطات المختصة في بلد المنشأ تبين نسبة المدخلات المعلية إلى تكلفة الإنتاج الإجمالية .
- ٣ - يتم تطبيق قواعد المنشأ التي يتم الاتفاق عليها في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى فور إقرارها .

(المادة الخامسة)

تتم المعاملات التجارية بين الطرفين بأية عملات حرة قابلة للتحويل .

(المادة السادسة)

يعلم الطرفان على الاشتراك في المعارض والأسواق الدولية التي تقام لدى الطرف الآخر ، وتقديم التسهيلات اللازمة لتحقيق ذلك في حدود القوانين والأنظمة النافذة في كل منها على أساس مبدأ المعاملة بالمثل .

(المادة السابعة)

يعلم الطرفان على تسهيل عبور بضائع الترانزيت لأغراض إعادة التصدير عبر أراضي كل منها .

(المادة التاسعة)

- ١ - يحمل الطرفان على اتخاذ الإجراءات الازمة لازلة أية عوائق يمكن أن تعيق
المبادرات التجارية ، وعلى وجه الخصوص العوائق في المانذ المركبة .
- ٢ - يحمل الطرفان على تنسيق الشئون المركبة فيما بينهما بما في ذلك تبادل
المعلومات والبيانات والخبرة الفنية والتعاون في مجالات منع المخالفات المركبة ومكافحة
التهرب وحظر دخول المراد الممنوع تداولها في أراضي كل منها .
- ٣ - بتبادل الطرفان لوائح الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى ذات الأثر
المالي العملي بها في كل منها .

(المادة التاسعة)

تكون أفضليّة النقل والشحن البري والبحري والجوي للبضائع المتبادلة بين الطرفين
بوسائل النقل والملاحة الوطنية .

(المادة العاشرة)

يحمل الطرفان على تشجيع التعاون وتبادل الزيارات بين غرف التجارة والصناعة
وغيرها من المؤسسات المماثلة وتشجيع لقاءات رجال الأعمال بين كلا الجانبين للتعرف
بفرص التجارة والاستثمارات في أراضي كل منها .

(المادة الحادية عشرة)

يعزز الجانبان التعاون فيما بينهما لتبادل الخبرة والمعرفة الفنية والتدريب في مجال
التجارة الداخلية والخارجية والرقابة النوعية على الصادرات والواردات ، والجمارك وغيرها
من المجالات الأخرى ذات الصلة بتنشيط التبادل التجاري فيما بينهما .

(المادة الثانية عشرة)

تشكل لجنة تجارية مصرية فلسطينية مشتركة - منبوبة عن اللجنة المشتركة للتعاون الاقتصادي والفنى المشأة بمقتضى اتفاق التعاون الاقتصادي والفنى الموقع فى ١٩٩٤/١/٢٥ - تجتمع على المستوى الوزارى مرة كل ستة أشهر على الأقل بالعناوب فى كلا البلدين ، وتكون مهامها :

- ١ - معالجة الصعوبات التى قد تنشأ عن تطبيق الاتفاق وتعرض سبل تنمية التبادل التجارى بين الطرفين .
- ٢ - اقتراح تعديل أحكام هذا الاتفاق بما يحقق زيادة حجم التبادل التجارى بين الطرفين وتوسيع العلاقات التجارية بينهما .
- ٣ - مراجعة وتعديل قوائم السلع المغفاة من الضرائب والرسوم .
- ٤ - رفع التوصيات التى تتوصل إليها اللجنة إلى السلطة المختصة فى كل طرف لتصبح نافذة بعد الموافقة عليها طبقا لأحكام هذا الاتفاق .
- ٥ - التنسيق بين السلطات المختصة فيما يتعلق بتطبيق المواصفات القياسية وقواعد الرقابة النوعية على الصادرات والواردات على السلع والبضائع المتبادلة بين الطرفين ، والعمل على توحيدها .

(المادة الثالثة عشرة)

يصبح هذا الاتفاق نافذا من تاريخ تبادل الطرفين - كتابة وبالوسائل الدبلوماسية - آخر إخطار بتمام الإجراءات القانونية فى كل منها . وينطبق ذلك على أية تعديلات تجرى على الاتفاق .

(المادة الرابعة عشرة)

يتميل بهما الاتفاق لمدة عامين ، ويتجدد العمل به تلقائيا لفترات مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين بالطرف الآخر كتابة برغبته في إنها ، العمل به ، وذلك في موعد يسبق تاريخ انتهاء ، أجله ثلاثة أشهر على الأقل .

حرر هذا الاتفاق في مدينة غزة بتاريخ ٢ من شهر المحرم عام ١٤١٩ هجرية ،
الموافق ٢٨ من أبريل عام ١٩٩٨ ميلادية من أصلين باللغة العربية .

عن

منظمة التحرير الفلسطينية
صالح السلطة الوطنية الفلسطينية
له نبيل شمعت
وزير التخطيط والتعاون الدولي

عن

حكومة جمهورية مصر العربية
عمرو موسى
وزير الخارجية

بروتوكول

بين حكومة جمهورية مصر العربية

ومنظمة التحرير الفلسطينية

لصالح السلطة الوطنية الفلسطينية

إن حكومة جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية - والمشار إليهما فيما
بعد بهما الطرفين ،

انطلاقاً من العلاقات الأخوية والروابط القوية التي تربط بينهما وبين شعبيهما .

واستناداً إلى المادة الثالثة من اتفاق التجارة الموقع بين الطرفين بغزة في ٢ من المحرم
عام ١٤١٩ هجرية الموافق ٢٨ من أبريل عام ١٩٩٨ ميلادية ،

والى ما تم الاتفاق عليه في محضر اجتماع اللجنة التجارية المصرية الفلسطينية
المشتركة المنعقد بالقاهرة في السادس من شوال لعام ١٤١٨ هجرية الموافق الثالث
من فبراير عام ١٩٩٨ ميلادية ،

والى ما تم الاتفاق عليه في محضر اجتماع مبعوثة العمل المنشقة عن اللجنة
التجارية المصرية الفلسطينية المشتركة المنعقدة في غزة خلال الفترة ١١ - ١٢ ذو القعدة
١٤١٨ هجرية الموافق ١٠ - ١١ أذار - مارس ١٩٩٨ ميلادية .

فقد اتفق الطرفان على بما يلى :

(المادة الأولى)

تعفى السلع المصرية ذات المنشأ الوطني والمدرجة بالقائمة (أ) المرفقة بهذا البروتوكول
من الرسوم الجمركية الفلسطينية والرسوم والضرائب الأخرى ذات الأثر الماثل (وتستثنى
من ذلك الرسوم والضرائب التي تفرض على المنتجات المعلبة) .

(المادة الثانية)

تعمى السلع الفلسطينية ذات النشأ الوطني والمدرجة بالقائمة (ب) المرفقة بهذا البروتوكول من الرسوم الجمركية المصرية والرسوم والضرائب الأخرى ذات الأثر المماثل وستثنى من ذلك الرسوم والضرائب التي تفرض على المنتجات المعنية .

(المادة الثالثة)

يلتزم الطرفان بالنسبة للسلع المتبادلة خارج نطاق القائمتين (أ ، ب) المرفقتين بهذا البروتوكول بعدم زيادة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى ذات الأثر المماثل المفروضة عليها السارية في تاريخ توقيع هذا البروتوكول .

(المادة الرابعة)

يلحق هذا البروتوكول والقائمتان (أ ، ب) الملحقتان به باتفاق التجارة الموقعة بين الطرفين بمدينة غزة في ٢ من المحرم عام ١٤١٩ هجرية الموافق ٢٨ من أبريل ١٩٩٨ ميلادية وبصبح جزءا لا يتجزأ منه ، ويسرى عليه ذات الأحكام الواردة في اتفاق التجارة فيما يتعلق بالدخول حيز النفاذ والتعديل والسريان .

حرر هذا البروتوكول في غزة بتاريخ ٢ من المحرم ١٤١٩ هجرية
الموافق ٢٨ من أبريل عام ١٩٩٨ ميلادية من أصلين باللغة العربية

عن منظمة التحرير الفلسطينية
لصالح السلطة الوطنية الفلسطينية
د. نبيل شعث
وزير التخطيط والتعاون الدولي

عن حكومة
جمهورية مصر العربية
عمرو موسى
وزير الخارجية

قائمة (١)

**قائمة الصادرات المصرية إلى السلطة الوعائية الفلسطينية
وذلك للمواصفات الفلسطينية**

الرقم	اسم السلعة	الإند المحركي
١	حصص .	٧٢,١٣/٢٠٠
٢	قمح .	٩٠,٠١/٠٠١٤
		٩٠,٠١/٠٠٩٠٦
٣	سجاد وموكيت .	٥٧,٠١/١٠٠٠٧
		٥٧,٠١/٩٠٠٠٩
		٥٧,٠٣/١٠٠
		٥٧,٠٣/٢٠٠
		٥٧,٠٣/٣٠٠
		٥٧,٠٣/٩٠٠
٤	قضبان وعيidan من حديد أو صلب غير مخلوط معترية على مشتقات أو نتوءات أو تجويفات أو غيرها من آثار ناتجة عن عملية الدرفلة أو منقولة بعد الدرفلة .	٧٢,١٣/١٠٠٠٨ ٧٢,١٤/٢٠٠٠٨
٥	أجهزة غسل الأوانى للاستعمال المنزلى .	٨٤,٢٢/١١٠٠٥
٦	أجهزة غسيل الملابس للاستعمال المنزلى .	٨٤,٥١/٤٠٩١٢
٧	مراقد غاز وقود .	٧٣,٢١/٨١٣١٦
٨	مواقد تعمل بوقود سائل .	٨٢,١٠٠
٩	أجهزة غاز وقود للطبع من النوع المنزلى .	٧٣,٢١/١١١٠٧

البند المحركي	اسم السلعة	الرقم
٨٥.١٦/٢٩٩.	رادياتيرات التدفئة من نوع غير صناعي .	١٠
٨٥.١٦/٢٩٩.	أجهزة تدفئة أخرى بحجم أقل من ٥٠٠٠ واط .	١١
٥٨.١٦/٦٠٩.	أفران كهربائية ، طبع ، طارلات طبع ، غلابات ، شوايات من الطراز المنزلي .	١٢
٨٤.١٥/١٠٩.	أجهزة تكثيف من النوع المنزلي .	١٣
٨٤.١٥/٨١٩.		
٨٤.١٨/١٠٢.	ثلاجات وفريزرات من النوع المنزلي .	١٤
٨٤.١٨/٢٠٠..		
٨٤.١٨/٣٠١.		
٨٤.١٨/٤٠١.		
٨٤.٥٢/١٠٠..	ماكينات غسالة من النوع المنزلي .	١٥
٨٤.٤٥/٣٠٠..	آلات نقل أو زوى الم gio ط النسجية .	١٦
٨٤.٤٥/٤٠٠..	آلات تكثيف وآلات حل المراد النسجية .	١٧
٨٢.٠١/٢٠٠..	أدوات يدوية للزراعة .	١٨
٨٢.٠١/٣٠٠..		
٨٢.٠١/٤٠٠..		
٨٢.٠١/٥٠٠..		
٨٢.٠١/٩٠٠..		
٣١.٠٤	أسمدة كيماوية فوسفاتية .	١٩
٣١.٠٤	أسمدة كيماوية بوتاسية .	٢٠
٣١.٠٥	أسمدة معدنية أو كيماوية .	٢١

قائمة (ب)

نائمة الصادرات الفلسطينية إلى مصر

وفقاً للمواصفات المصرية

الرقم	اسم السلعة	البند الجمركي
١	نباتات حية وفسائل وطعمون .	١٠٦
٢	خضر طازجة ومبردة (وفقاً للقواعد الرزنامة الزراعية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى) .	٢٠٦ الفصل ٧.
٣	دواكه طازجة ومبردة (وفقاً للقواعد الرزنامة الزراعية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى) .	الفصل ٨.
٤	أدوية بشرية وأدوية بيطرية .	٣٠٠١ ٣٠٠٢ ٣٠٠٣ ٣٠٠٤
٥	دف حاسب بعرض بناء عن ٣٦ سم .	EX ٤٨,٠٤
٦	شوائب شارقة .	EX ٧٣,٢١,٨١
٧	أسلاك من حديد أو من صلب غير مخلوط .	٧٢,١٧/٣١ ٧٢,١٧/٣٢ ٧٢,١٧/٣٣ ٧٢,١٧/٣٩

البند المعمري	اسم السلعة	الرقم
٧٢,٢٣	أسلاك من صلب مقاوم للصدأ .	
٧٢,٢٩	أسلاك من خلليط فولاذية .	
٧٥,٠٥/٢١	أسلاك من نيكل	
٧٥,٠٥/٢٢		
٧٨,٠٣	أسلاك من رصاص	
EX ٧٩,٠٤	أسلاك من زنك	
EX A,٠٠٣	أسلاك من قصدير	
٩١ من الفصل	أسلاك من معادن أخرى	
٨٣,١١/١.٩.	أسلاك لحام مغطاة أو مغشوة بمادة الفلكس .	٨
٨٣,١١/٢.٩.		
٨٣,١١/٣.٩.		
٨٣,١١/٩.٩.		
٨٤,٢٣	أجهزة وزن غير حساسة .	٩
٩٠,١٦	أجهزة وزن حساسة .	١٠
٩٠,٠٩/١.٩.	زيت زيتون .	١١
٩٠,٠٩/٩.٩.		
EX ٢١,٠٦	مراكزات عصبية حمضيات .	١٢
٨٤,٣٤	معارث وأدوات زراعية .	١٣
٨٤,٢٠/٢.٩.	دفاتر مدرسية .	١٤
٨٤,٢٠/٣.٩.		
٨٤,٢٠/٥.٩.		
٨٤,٢٠/٩.٩.		